



النَّفْرُ الْعَالِمُ مِنْ أَصْبَرِ

جَهَرَكَ لِلْمُسْمَيَّةِ الْحَكُومَةِ الْمَصْرِيَّةِ

أنظر العددية الأخيرة لمجموع التعلیمات المختصة بالاشتراکات ونشر الاعلانات القانونية

(نمرة الجريدة ١١) يوم الاثنين ٩ صفر سنة ١٣٣٠ - ٢٩ يناير سنة ١٩١٢ (السنة الثانية والثانية)

القسم الرئيسي

أوامر عاليّة

قانون نمرة ١ لسنة ١٩١٢

قانون يقضى باستمرار العمل لمدة سنة أخرى بتعداد التغيل الذي تقرر العمل به في سنة ١٩٠٧

نحو خديو مصر

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر في ٢٦ مارس سنة ١٨٩٠ عن مال التغيل وتحصيله

وبناء على ماعرضه علينا ناظر المالية موافقة رأى مجلس النظار

وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين

أمرنا بما هو آت

المادة الأولى

يستم تحصيل مال التغيل في سنة ١٩١٢ على حسب التعداد الحالى

العمل به منذ سنة ١٩٠٧

المادة الثانية

على ناظر المالية تنفيذ هذا القانون ما

صدر برأى الفبة في ٥ صفر سنة ١٣٣٠ - ٢٥ يناير سنة ١٩١٢

عباس حلى

بأمر الحضرة الخديوية

ناظر المالية

رئيس مجلس النظار

يوسف ساها

محمد سعيد

قانون نمرة ٢ لسنة ١٩١٢

قانون يقضى بتعديل لائحة الاجراءات الداخلية للحاكم المختلط

نحو خديو مصر

بعد الاطلاع على المادة ٣٧ من الكتاب الاول من لائحة ترتيب الحكم المختلط

وبعد الاطلاع على القانون نمرة ١٦ لسنة ١٩١١ (ال الصادر في ١١ نوفمبر)
بتعديل المادتين ٢ و ٣ من الكتاب المذكور

وعلى مداولق الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلط في ١٥ ديسمبر
سنة ١٩١١

وبناء على ماعرضه علينا ناظر الخزانة موافقة رأى مجلس النظار

أمرنا بما هو آت